[327] ألف صلاة، والدرهم فيها بمئة ألف درهم. والمدينة حرم ا وحرم رسوله وحرم أمير المؤمنين (صلوات ا عليهما)، الصلاة فيها بعشرة الاف صلاة، والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم. والكوفة حرم ا وحرم رسوله وحرم أمير المؤمنين (ع)، الصلاة فيها بألف صلاة، والدرهم فيها بألف درهم (1).

_____

(1) الكافي: ج 4، ص 586، ك (الحج) ب 236، ح 1. وسند هذا الحديث على هذه الصورة في الكافي بطبعتيه - الحروفية والحجرية -: ج 1، ص 326، وفي النسخ الخطية المعتمدة، وكذلك في الوسائل: ج 3، ص 524، ك (الصلاة) ب 44 من أبواب (أحكام المساجد) ح 13، إلا أن فيه " خالد بن ماد القلانسي ". والوافي: مجلد 12، ص 44، ح 11478، ومرآة العقول - الطبعة الحجرية -: ج 3، ص 363، أقول: خلاد هنا مصحف عن خالد، فإن أبن قولويه رواه في كامل الزيارات ة: ص 29، ب 8، ح 8، باسناده عن " ظريف بن ناصح عن، خالد القلانسي ". وكذلك في الفقيه: ج 1، ص 228، ح 680، باسناده عن " خالد بن ماد القلانسي ". والتهذيب: ج 6، ص 31، ح 58، كما في كامل الزيارات. وكذا الشيخ المفيد في كتاب المزار: ص 5، ب 1، ح 2. ففي الجميع (خالد)، هذا مضافا إلى ما تقدم آنفا عن الوسائل، فإنه أخرجه من الكافي وفيه (خالد) أيضا، وبذلك يعلم أنه لا وجود ل (خلاد القلانسي) أصلا. وبهذا تبين بطلان ما استظهره في (ترتيب أسانيد الكافي): ج 1، ص 205 من اتحاد خلاد القلانسي مع خلاد السندي، وبعد هذا وقع الكلام في رواية إبراهيم بن هاشم، عن خالد، فقد حكم جماعة على هذا الحديث - من أجل ذلك - بالارسال، وهو ليس ببعيد، لان في كامل الزيارات والفقيه أخرجاه

_____